

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض،

باعتماد الشعبة النوعية لتجار الألبان بمحافظة البحيرة

واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة التجارية

بمحافظة البحيرة؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة بجلسته المنعقدة في ٢٠٠٧/٧/٢؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة في ٢٠٠٧/٧/٣؛

قرار:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة البحيرة الشعبة النوعية لتجار الألبان بمدينة دمنهور تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها.

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره.

تحريراً في ٢٠٠٧/٧/٣.

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى